

الجامع الصحيح سنن الترمذي

1192 - حدثنا قتيبة حدثنا يعلى بن شبيب عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت ٧ كان الناس والرجل يطلق امرأته ما شاء أن يطلقها وهي امرأته إذا أرجعها وهي في العدة وإن طلقها مائة مرة أو أكثر حتى قال رجل لامرأته وا ! لا أطلقك فتبينني مني ولا آويك أبدا قالت وكيف ذاك ؟ قال أطلقك فكلما همت عدتك أن تنقضي راجعتك وذهبت المرأة حتى دخلت على عائشة فأخبرتها فسكتت عائشة حتى جاء النبي A فأخبرته فسكت النبي A حتى نزل القرآن { الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان } قالت عائشة فاستأنف الناس الطلاق مستقبلا من كان طلق ومن لم يكن طلق حدثنا أبو كريب حدثنا عبد الله بن إدريس عن هشام بن عروة عن أبيه نحو هذا الحديث بمعناه ولم يذكر فيه (عن عائشة) . قال أبو عيسى وهذا أصح من حديث يعلى بن شبيب K ضعيف